منجبرة بالشهرة على ان صحيحة عبد العظيم المتقدمة ناصة على المدعى حيث ان الامام ع يكون في مقام
عد الكبائر معللا بايعاد النار عليها في الكتاب الكريم الموضع الثاني في ان ما كان مساويا
لاقل مرتبة الكبيرة فهو كبيرة ايضا ان العقل بعد ملاحظة التساوي مع الكبيرة والزيادة عليها
قاطع في الحكم بكونه كبيرة ايضا ولصحيحة عبد العظيم الدالة على حرمة شرب الخمر وكونه من الكبائر
معللا بان الله عز وجل عدل بها عبادة الاوثان حيث قال انما الخمر والميسر والانصاب والازلام
رجس من عمل الشيطان فتعليله ع كاشف عن كون المساوي ايضا كبيرة فان قلت ان جعل المساوي
للكبيرة كبيرة مناف مع الاخبار الكثيرة الحاصرة للكبائر في الامور المحصورة كصحيحة ابن ابي يعفور
قلنا اولا انها محمولة على الاغلب نظرا الى ان اغلبها مذكور في الكتاب وتوعد عليه النار وثانيا
ان تلك الاخبار منافية للعقل القاطع فلا بد من التجوز فيها بالحمل على التوعيد الاعم من الفعلي
وبالقوة بحيث لو سئل لاوعد عليه النار فاذن يشمل محل البحث من غير اشكال الموضع الثالث
في تعداد الكبائر فقيل انها سبعة الشرك وقتل النفس التي حرم الله واكل مال اليتيم وعقوق
الوالدين وقذف المحصنة والفرار من الزحف وانكار حق الائمة وقيل انها ثمانية بزيادة
اكل الربا على تلك السبعة وقيل عشرة وهي الثمانية مع شرب الخمر والظلم في بيت الله وقيل
بغير ذلك والحق عدم التحديد الا ان ما اشتمل عليه صحيحة عبد العظيم كبيرة وغيره تابع لملاحظة
المساواة او الزيادة ودلالة الدليل الخارجي العقلي او الشرعي واما صحيحة عبد العظيم فلا باس بذكرها
فاعلم انه روى عن الوضاع عن ابيه ع يقول دخل عمرو بن عبيد البصري على ابي عبد الله ع فلما اسلم
وجلس تلا هذه الاية الذين يجتنبون كبائر الاثم ثم امسك فقال ابو عبد الله ع ما اسكتك
قال احب ان اعرف الكبائر من كتاب الله عز وجل فقال ع نعم يا عمرو اكبر الكبائر الشرك بالله
يقول الله تبارك وتعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويقول الله عز وجل انه من يشرك بالله فقد
حرم الله عليه الجنة وماواه النار وما للظالمين من انصار وبعده الياس من روح الله عز وجل
يقول لا ييأس من روح الله الا القوم الكافرون ثم الامن من مكر الله لان الله عز وجل يقول ولا يامن
من مكر الله الا القوم الخاسرون ومنها عقوق الوالدين لان الله عز وجل جعل العاق جبارا شقيا
وبرا بوالدتي ولم يجعلني جبارا شقيا وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق لان الله عز وجل يقول
ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها الاية وقذف المحصنات لان الله عز وجل يقول

م ـ ان ما كان مساويا للاقل مرتبة الكبيرة فهو كبيرة ايضا

م ـ ان تعداد الكبائر

ان الذين

ان الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا والاخرة ولهم عذاب اليم واكل مال
اليتيم ظلما يقول الله عز وجل ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا
وسيصلون سعيرا والفرار من الزحف لان الله عز وجل يقول ومن يولهم يومئذ دبره
الا متحرفا لقتال او متحيزا الى فئة فقد باء بغضب من الله وماواه جهنم وبئس المصير واكل
الربا لان الله يقول الذين ياكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من
المس ويقول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا ان كنتم مؤمنين
فان لم تفعلوا فاذنوا بحرب من الله ورسوله الاية والسحر لان الله عز وجل يقول ولقد علموا
لمن اشتراه ما له في الاخرة من خلاق والزنا لان الله تع يقول ومن يفعل ذلك يلق اثاما
يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا الا من تاب الاية واليمين الغموس لان الله
عز وجل يقول ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا اولئك لا خلاق لهم في
الاخرة والغلول قال الله تع ومن يغلل يات بما غل يوم القيمة ومنع الزكوة المفروضة لانه
عز وجل يقول يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما
كنزتم لانفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون وشهادة الزور وكتمان الشهادة لان الله عز وجل يقول
ومن يكتمها فانه اثم قلبه وشرب الخمر لان الله عز وجل عدل بها عبادة الاوثان وترك
الصلوة متعمدا او شيء مما فرض الله عز وجل لان رسول الله ص قال من ترك الصلوة متعمدا
فقد برئ من ذمة الله وذمة رسول الله ص ونقض العهد وقطيعة الرحم لان الله عز وجل
يقول اولئك لهم اللعنة ولهم سوء الدار الرواية فان قلت ان جعل المساوي لاقل مرتبة
الكبيرة كبيرة تمسكا بالتعليل المذكور في الرواية بشرب الخمر من تعديله بعبادة الاوثان
فاسد للقطع بان شرب الخمر لا يعدل عبادة الوثن قلنا المراد بالتعادل في الرواية بين
شرب الخمر وعبادة الوثن ان كان التعادل في المرتبة فالمطلب ثابت وان كان التعادل
في الذكر فهو مناف لحكم العقل القاطع بان التعادل في الذكر مع الكبيرة لا يوجب كون الشيء
كبيرة فكيف يجعله المعصوم ع دليلا على مطلوبه فاغمض في الاول ومعه يتم الغرض مع
ان غرضنا ليس اثبات مساواة شرب الخمر مع عبادة الوثن حتى يرد ذلك بل الغرض ان
الحديث يدل على ان المعادل للكبيرة كبيرة وهو يكفينا نعم ان كان شرب الخمر مساويا للعبادة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)